الأمم المتحدة

A/69/639

الجمعية العامة

Distr.: General
5 December 2014
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون
البند ٦٨ (ج) من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية[1]

تقرير الأمين العام

موجز

يُقدَّم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٦٨. ويوفر لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وعن التطورات المستجدة في انخراط البلد مع الأمم المتحدة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في البلد خلال الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ويوجه الانتباه بصورة خاصة إلى مشاركة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في الدورة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإلى النتائج التي خلصت إليها لجنة التحقيق المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وما يتصل بها من متابعة.

(١) تأخر تقديم هذه الوثيقة من أجل مراعاة نتائج الاستعراض الدوري الشامل الثاني لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ خلال دورته السابعة والعشرين.

111214 101214 14-66477 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ويتضمن التقرير معلومات مستكملة بشأن حقوق الإنسان والمسائل الإنسانية في البلد، وبخاصة بشأن الحق في الغذاء والحق في الصحة وحقوق الطفل، بما في ذلك حقه في التعليم، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوق المرأة، وبشأن تأثير الجزاءات الاقتصادية على المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة.

وأخيرا، يتضمن التقرير الاستنتاجات والتوصيات الموجهة إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمجتمع الدولي والرامية إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد.

أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٦٨ المتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومنذ صدور تقرير الأمين العام السابق (A/68/392)، استجد عدد من التطورات الهامة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٢ - وفي الأشهر الأخيرة، شاركت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بنشاط أكبر في عمل النظام الدولي للحقوق الإنسان، بما في ذلك آلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان؛ وصدقت على معاهدة أخرى من معاهدات حقوق الطفل؛ وأعربت عن اهتمامها بالحصول على المساعدة التنقية من منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بحقوق الإنسان؛ وأفرجت عن ثلاثة سجناء أجانب؛ وشاركت في مبادرات ثنائية جديدة، بما فيها تلك المتعلقة بمسألة الاختطاف الدولي. ومما يتسم بأهمية كبيرة أن مسؤولين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اجتمعوا في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ في نيويورك للمرة الأولى مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويرحب الأمين العام بهذه الخطوات بوصفها نقاط انطلاق جديدة في سياق الانخراط والحوار مع الأمم المتحدة والدول الأعضاء من أجل تحقيق تحسينات ملموسة في حالة حقوق الإنسان.

٣ - وجاءت هذه التطورات في أعقاب صدور تقرير لجنة التحقيق المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (A/HRC/25/63) الذي قدم إلى مجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٤[٢].

ثانيا - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٤ - يقيد منظومة الأمم المتحدة في عملها الافتقار الحاد إلى المعلومات والشفافية فيما يتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. فحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تكشف للأمم المتحدة لأغراض تخطيط البرامج القطرية ودعمها إلا عن قدر محدود من المعلومات التي لا تخضع لعملية تحقق مستقلة. أما المعلومات المتعلقة بالخطط والسياسات والميزانية الوطنية التي من شأنها أن تساعد الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء الإنمائيين في فهم

(٢) جرى تعميمه أيضا تحت الرمز S/2014/276. ويتضمن هذا التقرير أيضا، استجابة لطلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٥/٢٥، معلومات عن متابعة تقرير لجنة التحقيق.

سياق البلد، فهي غير متوفرة. ويجب النظر إلى هذا النقص في المعلومات في سياق القيود الأوسع المفروضة على حرية التعبير، بما في ذلك حرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٥ - إلا أن الحكومة قد اتخذت بعض الخطوات الإيجابية لتحسين فرص الحصول على البيانات بالنسبة للمجتمع الدولي، بما في ذلك الأمم المتحدة، من خلال دراسات استقصائية وتقييمات مخصصة ودورية مثل البعثة السنوية لتقييم حالة المحاصيل والأمن الغذائي والدراسة الاستقصائية الوطنية للتغذية لعام ٢٠١٢. وقد يؤدي منح الأمم المتحدة القدرة على التحقق من البيانات بشكل مستقل إلى زيادة مصداقية البيانات والمعلومات.

٦ - وخلال الاستعراض الدوري الشامل الثاني الذي أجري في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، قبلت الحكومة التوصيات الأربع المتعلقة بتعاونها مع المنظمات الدولية. والتزمت بالعمل عن كثب مع الوكالات الإنسانية لكفالة وصولها بحرية ودون عائق إلى جميع السكان المحتاجين ولتهيئة ظروف الرصد الملائمة لتلك الوكالات. ويمثل ذلك فرصة هامة لتعزيز التعاون والشفافية مع منظومة الأمم المتحدة.

ألف - حق الفرد في الحياة والحرية والأمن

٧ - في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، أصدر المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي بيانا صحفيا مشترك يعربون فيه عن القلق إزاء حالات الإعدام العديدة المبلغ عنها في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ آب/أغسطس ٢٠١٣، بما في ذلك إعدام يانغ سونغ تايك، عم قائد البلد، كيم يونغ أون، ومسؤول كبير في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٨ - وخلال استعراضها الدوري الشامل الثاني، رفضت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية جميع التوصيات المتعلقة باعتماد وقف لتنفيذ أحكام الإعدام والكشف عن بيانات مفصلة عن العمل بعقوبة الإعدام وطرائق الإعدام.

٩ - وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، رحب الأمين العام بالتطور الإيجابي الذي تمثل في إفراج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن اثنين من رعايا الولايات المتحدة الأمريكية، كينيث بيه وماثيو تود ميلر. ونوه بقرار جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الإفراج عنهما في أعقاب الإفراج في الشهر السابق عن سجين ثالث، جفري فاول.

١٠ - ومن التطورات المشجعة الأخرى إعادة فتح باب الحوار الثنائي بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واليابان في الأشهر الأخيرة بشأن مسألة الاختطاف الدولي وحالات الاختفاء القسري. ونتيجة لذلك، وافقت حكومة اليابان على رفع بعض الجزاءات التي كانت قد فرضتها بشكل ثنائي على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، شريطة أن تنشئ الحكومة لجنة تحقيق خاصة وأن يتم الشروع في عملية تحقيق.

١١ - وفي أيار/مايو ٢٠١٤، التزمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بإجراء استقصاء شامل وكامل لرفات ومقابر اليابانيين الذين لقوا حتفهم في إقليمها قبل عام ١٩٤٥ وبعده. كما التزمت بالسماح للسلطات اليابانية بالوصول إلى المعلومات والأماكن ذات الصلة لتمكينها من التأكد من نتائج الاستقصاء. وفي ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أعلن وزير الدولة الياباني المسؤول عن شؤون أمانة مجلس الوزراء أن التحقيق لا يزال في مراحله الأولى وقد يستغرق إنجازه عاما واحدا تقريبا. وزار فريق ياباني رسمي إقليم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في أواخر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ لإجراء المزيد من المناقشات.

١٢ - وفي غضون ذلك، تمكن أفراد أسرة يوكوتا اليابانية في ١٧ آذار/مارس ٢٠١٤، بعد معاناة دامت سنوات من جراء اختطاف ابنتهم ميغومي البالغة من العمر ١٣ عاما في عام ١٩٧٧، من لقاء حفيدتهم وابنتها اللتين ولدتا في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وقضاء بعض الوقت معهما في منغوليا. ويشجع الأمين العام اليابان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على مواصلة الالتزام بعملية التحقيق هذه التي يؤمل أن تحقق نتائج إيجابية هامة.

باء - حرية التنقل

١٣ - وفي قرارها ١٨٣/٦٨، حثت الجمعية العامة الدول الأعضاء على كفالة حماية الأشخاص الفارين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية. وفي عام ٢٠١٣، أفادت مصادر حكومية في جمهورية كوريا بأن ٥١٦ ١ لاجئا من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وصلوا إلى جمهورية كوريا[٣]. وتبين الأدلة التي جمعتها لجنة التحقيق بوضوح خطر التعرض للاضطهاد أو العقوبة الشديدة، بما في ذلك التعذيب وعقوبة الإعدام، الذي يواجهه الأشخاص العائدون إلى البلد بعد مغادرته بصورة غير قانونية.

(٣) انظر جمهورية كوريا، وزارة التوحيد، إحصاءات أساسية بشأن العلاقات بين الكوريتين، عدد اللاجئين من كوريا الشمالية الذين دخلوا كوريا الجنوبية، متاحة على الموقع التالي: http://eng.unikorea.go.kr/index.do?menuCd=DOM_000000204003000000.

١٤ - وخلال استعراضها الدوري الشامل الثاني، قبلت الحكومة توصية باتخاذ خطوات لتيسير سفر مواطنيها إلى الخارج. إلا أن الحكومة لم تؤيد توصيتين أخريين تهدفان إلى كفالة حرية تنقل جميع المواطنين وإزالة الجزاءات المفروضة على المواطنين الذين يقررون مغادرة البلد والعودة إليه بصورة طوعية أو غير طوعية.

١٥ - علاوة على ذلك، استجد تطور مشجع آخر تمثل في استئناف عمليات لم شمل الأسر في شبه الجزيرة الكورية في شباط/فبراير ٢٠١٤ بعد سنوات من التعليق. ودارت جولتان من اللقاءات في منتجع جبل كوم كانغ في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حيث التقى ٤٣٩ فردا من جمهورية كوريا بـ ٢٦٦ فردا من أفراد أسرهم من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية[٤]. ويحث الأمين العام كلتا الدولتين على مواصلة تيسير هذه اللقاءات حيث أن زيادة تأخيرها قد يؤدي إلى حرمان جيل الكبار في السن من لقاء أفراد أسرهم إلى الأبد.

جيم - الحق في الغذاء

١٦ - ما برح الأمين العام يشعر بقلق بالغ منذ وقت طويل إزاء استمرار الحالة المثيرة للجزع فيما يتعلق بالحق في الغذاء في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وما يترتب عليها من عواقب وخيمة بالنسبة للحق في الحياة، وبخاصة للنساء والأطفال والمسنين.

١٧ - وأسهم ضعف القطاع الزراعي أمام الكوارث الطبيعية، اقترانا بسوء التسويق والافتقار إلى التكنولوجيا، في استمرار حالات النقص الغذائي خلال السنوات الأخيرة. ووفقا للتقرير الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ عن بعثة تقييم حالة المحاصيل والأمن الغذائي التي اضطلعت بها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي، فإن حوالي ١٦ مليون نسمة من سكان البلد البالغ عددهم ٢٤,٦ مليون نسمة معرضون لانعدام الأمن الغذائي بشكل مزمن ويعانون بشدة من فجوات الإنتاج. وأشارت البيانات الواردة في التقرير إلى أن ١٦ في المائة فقط من الأسر المعيشية تسجل استهلاكا كافيا للأغذية، مع وجود فجوات خطيرة بين كمية المغذيات الموصى بها والكمية الفعلية. وإن حوالي ٢,٤ مليون نسمة، من بينهم أطفال ونساء حوامل ومرضعات ومسنون في المقاطعات التي تشهد أشد حالات انعدام الأمن الغذائي، يحتاجون إلى مساعدة غذائية بشكل منتظم.

(٤) جمهورية كوريا، وزارة التوحيد، أحداث هامة في العلاقات بين الكوريتين - شباط/فبراير ٢٠١٤، متاحة على الموقع التالي: http://eng.unikorea.go.kr/content.do?cmsid=3042.

١٨ - ويعتمد ما يزيد عن ٦٠ في المائة من مجموع عدد السكان على نظام التوزيع العام الحكومي لتوزيع الأغذية (انظر A/68/392، الفقرة ٣٨) إلا أن الأمم المتحدة لا تشارك في هذه العملية أو في إجراءاتها ومعاييرها للتوزيع و لم تتلق معلومات كافية عن مدى فعاليتها وكفاءتها على الرغم من طلباتها المتكررة. ووفقا لما أفادت به السلطات، إن متوسط حصص الإعاشة المتاحة خلال الأشهر الاثني عشر الأخيرة بلغ ٤٠٠ غرام للشخص الواحد يوميا مقابل المتوسط المستهدف البالغ ٥٧٣ غراما. ولا يسع الأمم المتحدة إثبات صحة تلك الأرقام.

١٩ - وما فتئت الأسباب الكامنة وراء سوء التغذية، مثل ضآلة فرص الحصول على الأدوية الأساسية، وجودة المياه والصرف الصحي والتنوع الغذائي، تشكل تحدياً أمام صحة الأطفال ونموهم. ويتجلى ذلك من استمرار ارتفاع معدلات سوء التغذية الحاد الوخيم، التي لم تنخفض منذ عام ٢٠٠٩. ووفقا للدراسة الاستقصائية الوطنية الأخيرة للتغذية التي أجريت في عام ٢٠١٢، يعاني ٢٨ في المائة من الأطفال دون الخامسة من وقف النمو و ٢٣,٢ في المائة من النساء من نقص التغذية والولادة السابقة لأوانها لأطفال صغار في الحجم. ويصيب فقر الدم حوالي ثلث الأطفال دون سن الخامسة والنساء اللائي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ٤٩ عاما، مما يعرضهم لخطر شديد. وما زالت أمراض الإسهال والجهاز التنفسي تعد الأمراض القاتلة الرئيسية والسبب الرئيسي للعلاج في المستشفيات على نطاق البلد، وهي أمراض تصيب نسبة تزيد عن ٨٠ في المائة من جميع الأطفال دون الخامسة الذين يطلبون استشارة الخدمات الصحية.

٢٠ - ومن شأن الإصلاحات في التسويق الزراعي أن تزيد الإنتاج وتحسن الأمن الغذائي والتنوع الغذائي وممارسات تغذية الرضع بالنسبة لصغار الأطفال والنساء. ومن الضروري أيضا أن تبذل جهود إضافية للتأهب والاستجابة للكوارث من أجل الحد من ضعف البلد إزاء الكوارث الطبيعية المفاجئة التي تحمل آثاراً سلبية خطيرة على القطاع الزراعي.

٢١ - وقبول جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لتسع من توصيات الاستعراض الدوري الشامل المتعلقة بالحق في الغذاء يعد مؤشراً إيجابياً. وعلى وجه الخصوص، وافقت الحكومة على ضرورة أن تكفل إعمال الحق في الغذاء على نحو غير تمييزي، وأن تولي الأولوية للغذاء في إنفاقها العام، وذلك باتباع سبل منها زيادة المبالغ المخصصة في الميزانية للقطاع الزراعي.

دال - الحق في الصحة

٢٢ - بموجب القانون الوطني للرعاية الصحية، يتمتع جميع السكان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بحقوق متساوية في الحصول على الخدمات الصحية المجانية. وتفيد حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأن تمويل الخدمات الصحية المحلية قد ازداد من نسبة ٦,١ إلى ٧,١ في المائة[٥]. وتبحث الحكومة الخيارات المتاحة لزيادة التمويل الدولي للتدخلات الصحية ذات الأولوية. وقد بدأت وزارة الصحة العامة بنشر التقارير الصحية السنوية ومختلف التقييمات والدراسات الاستقصائية الوطنية التي تبرز التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقد لاحظت الأمم المتحدة بعض التحسينات في المرافق الصحية، مثل استحداث مرافق التطبيب عن بعد للتشخيص والتشاور عن بعد. غير أن نظام الرعاية الصحية ما زال يواجه حالات نقص في كل من الأدوية الأساسية، والتحصين، والفحوص المختبرية الأساسية، والمعدات اللازمة لإنقاذ الحياة. ويقدم أيضاً نوعية رديئة من الرعاية السابقة للولادة ومساعدة محدودة في حالات الطوارئ.

٢٣ - وتعد نوعية الرعاية المقدمة إلى النساء والأطفال مصدر قلقٍ خاص. فقد ارتفع معدل الوفيات النفاسية (من ٨١ حالة وفاة لكل ٠٠٠ ١٠٠ من المواليد الأحياء في عام ٢٠١٢ إلى ٨٧ حالة وفاة لكل ٠٠٠ ١٠٠ من المواليد الأحياء في عام ٢٠١٣) وهو رقم يقل كثيراً عن الغاية التي حددتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والمتمثلة في ٥٠ حالة وفاة لكل ٠٠٠ ١٠٠ من المواليد الأحياء. وتمثل وفيات المواليد نسبة ٥٢ في المائة من الوفيات بين الأطفال دون سن الخامسة. ويفيد تقييم الاحتياجات في مجال رعاية التوليد والمواليد في حالات الطوارئ الذي أجري في عام ٢٠١٣ بأن ما نسبته ٧١,٤ في المائة من مستشفيات البلد وما نسبته ٥٢,٨ في المائة من مستشفيات الـ ''ري'' (ri) (تقسيمات إدارية في المناطق الريفية) لديها نظم تدفئة عاملة. وقد جرى تدريب أقل من نصف الأطباء وموظفي المستشفيات على المعايير الدولية. ومع أن وزارة الصحة العامة ملتزمة بزيادة عدد الممرضات والقابلات بحلول عام ٢٠١٥، فإن التقدم الفعلي سيتوقف على إدراج مخصصات إضافية في الميزانية، فضلا عن الدعم التمويلي المقدم من الشركاء الإنمائيين.

٢٤ - وتشتد الحاجة إلى مواصلة تنمية القدرات الوطنية في القطاع الصحي، مما سيقلل تدريجيا من الاعتماد الحالي على الدعم الدولي. ويعتبر توفير المزيد من التدريب أمرا أساسيا

(٥) الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل لتنمية قطاع الصحة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥، التي أعدتها وزارة الصحة العامة في شراكة مع منظمة الصحة العالمية.

لمقدمي الرعاية الصحية، كما أنه من الضروري تنقيح المناهج الطبية لكل من التعليم الأساسي والمستمر لتتواءم مع المعايير الدولية. وثمة حاجة أيضا إلى تجهيز البيانات الصحية على نحو شامل ومنتظم. وسيكون توفير المزيد من المخصصات في الميزانية لقطاع الصحة أمراً حاسم الأهمية، شأنه في ذلك شأن مواصلة برامج الشراكة مع الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف.

٢٥ - وفي هذا الصدد، يرحب بقبول جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ١٤ توصية من توصيات الاستعراض الدوري الشامل المتصلة بالحق في الصحة، ولا سيما التزامها المعلن بزيادة الإنفاق الحكومي على الصحة، وتعزيز الخدمات الصحية عبر تحسين تدريب العاملين في المجال الطبي، واتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل للصحة (٢٠١٠-٢٠١٥) تنفيذا فعالا[٥]. ومن التطورات المشجعة أيضاً التزام الحكومة بتحسين الرعاية الصحية للمرأة وتنفيذ استراتيجية الصحة الإنجابية للحد من الوفيات النفاسية تمشيا مع الأهداف الإنمائية للألفية.

هاء - حقوق الطفل، بما في ذلك حقه في التعليم

٢٦ - في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أصدرت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مرسوما يقضي بوضع سياسة تمنح مواطنيها ١٢ عاما من التعليم المجاني والإلزامي، بما في ذلك سنة واحدة من التعليم قبل الابتدائي. وقد سجلت الأمم المتحدة مشاركة شبه شاملة وتحقيق مساواة بين الجنسين في التعليم حتى المرحلة الثانوية. وتفيد التقارير بأن معدل إتمام الدراسة في المرحلتين الابتدائية والثانوية يفوق ٩٥ في المائة. وعلى الرغم من هذا التطور المشجع، فإن نظام التعليم ليس بنظام شامل تماماً حيث أن بعض فئات الأطفال، مثل فئة اليتامى، لم تدمج في النظام التعليمي. فهؤلاء الأطفال يتلقون تعليمهم في مدارس داخلية وخاصة تستخدم فيها مناهج دراسية مختلفة.

٢٧ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، أصدرت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قانوناً يتعلق بحماية وتعزيز حقوق الطفل. ورغم تحسن الأحكام القانونية المتعلقة بحماية حقوق الطفل، فإن عدم تقديم تقارير دورية إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل يعني أن حالة حقوق الطفل في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ما زالت مبهمة.

٢٨ - وتشجع الحكومة على استعراض سياستها العامة فيما يتعلق بالرعاية المؤسسية لفئات معينة من الأطفال، ومواءمتها مع الممارسات والمعايير الدولية للتعليم الشامل للجميع. ويلزم أيضاً تخصيص المزيد من موارد الميزانية لتحسين الهياكل الأساسية المدرسية.

٢٩ - وقبلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ١٣ توصية من توصيات الاستعراض الدوري الشامل المتصلة بحقوق الطفل والحصول على التعليم، بما في ذلك الالتزام بتخصيص موارد إضافية لتحسين نوعية التعليم، وتنفيذ خطة عملها الوطنية لتوفير التعليم للجميع بحلول عام ٢٠١٥. وقطعت الحكومة أيضا التزامات عامة أخرى لتوفير الوسائل والموارد اللازمة للأطفال ذوي الإعاقة لتمكينهم من التمتع بالحق في التعليم.

٣٠ - ويرحب الأمين العام أيضا بتصديق جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية باعتبار ذلك خطوة إيجابية.

واو - حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

٣١ - وقعت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٣. و يرحب الأمين العام بهذه الخطوة الهامة الرامية إلى تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ويشجع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الشروع في التصديق على المعاهدة في أقرب فرصة ممكنة.

٣٢ - وقبلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أيضا توصيتين من توصيات الاستعراض الدوري الشامل فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى تعزيز تمتع الأطفال ذوي الإعاقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويتيح الاعتراف المتزايد بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الفرصة للدخول في شراكة مع هيئات الأمم المتحدة والشركاء الدوليين الآخرين للقيام على نحو أفضل بتحديد أضعف الأشخاص المحتاجين إلى المساعدة. وقد تتمثل إحدى نقاط الانطلاق في وضع استراتيجية وطنية ترمي إلى مواءمة القوانين والسياسات مع أحكام الاتفاقية وإنشاء الهياكل اللازمة لتيسير تنفيذها الفعال.

زاي - حقوق المرأة

٣٣ - توضح الإحصاءات الوطنية التي قدمتها الحكومة خلال الاستعراض الدوري الشامل الثاني الجهود المبذولة لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ومع ذلك، ليس من الممكن دائما الحصول على أدلة نوعية يمكن في ضوئها تقييم وضع المرأة. ووفقاً لما ذكر أعلاه، ما تزال مسألة تغذية الحوامل ومعدلات وفيات الأمهات تشكل مصدر قلق بالغ. وما يزال كذلك معدل التحاق النساء بالتعليم العالي منخفضاً (١٧ في المائة من مجموع الملتحقين بالجامعات عموما وبالجامعات التقنية)، وتميل النساء إلى التجمع في ما يعتبر تقليديا ميادين الدراسة المناسبة للمرأة، مثل التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية والخدمات.

٣٤ - ومع أن النساء يمثلن نسبة ٤٧,٨ في المائة من القوة العاملة، فإن مهنهن تخضع عادة لتنميط جنساني حيث تكون المرأة ممثلة تمثيلا ناقصا في المهن التقنية وتؤدي أدوارا إدارية بدرجة أكبر. ومع أن قوانين العمل تنص على إجازة الأمومة وتقدم الدعم للعودة إلى القوة العاملة، فإنها لا تعزز دور الآباء باعتبارهم مقدمون للرعاية، ولا تسمح بترتيبات مرنة للعمل ورعاية الأطفال.

٣٥ - ومع أن الإطار القانوني لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ينص على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فإنه لا بد من أن ينعكس ذلك على مستوى السياسات والبرامج. ومن شأن إنشاء منظمة وطنية تعنى بالشؤون الجنسانية لتحقيق المساواة بين الجنسين أن يعزز هذا الالتزام.

٣٦ - وقبلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إحدى عشرة توصية من توصيات الاستعراض الدوري الشامل تتعلق بحقوق المرأة. وعلى وجه الخصوص، التزمت الحكومة باتخاذ تدابير فورية لضمان المساواة بين الجنسين، والتشجيع على زيادة مشاركة المرأة في الحياة العامة، ومكافحة العنف ضد المرأة، وتعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر، ولا سيما النساء والأطفال.

حاء - أثر الجزاءات الاقتصادية على المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة

٣٧ - مع أن الجزاءات الاقتصادية الثنائية والتي تفرضها الأمم المتحدة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تستثني المساعدة الإنسانية، فقد أشارت الأمم المتحدة إلى الآثار السلبية غير المقصودة و/أو غير المباشرة على المساعدة الإنسانية التي تستهدف أضعف فئات البلد، بمن فيهم الأطفال والنساء الحوامل. وقد أدت الوثائق الإضافية اللازمة للإذن بعمليات الشراء و/أو النقل و/أو الاستيراد إلى حالات تأخير في استيراد اللوازم الأساسية وجعلت من الصعب تقديم المساعدة الحيوية بفعالية وفي الوقت المناسب. كما أن الجزاءات الدولية التي فُرضت في آذار/مارس ٢٠١٣ على مصرف التجارة الخارجية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أثرت أيضاً على العمليات عندما تعطل تحويل الأموال إلى عمليات الأمم المتحدة القطرية. ولجأت وكالات الأمم المتحدة، التي اضطرت إلى الاعتماد على الاحتياطيات النقدية لعدة أشهر، إلى تصنيف أنشطة إنقاذ الأرواح حسب الأولوية، فقلصت بعض العمليات ذات الأهمية البالغة أو علقتها، بما في ذلك في مجالات إنتاج الأغذية، وتوفير الإمدادات الطبية واللقاحات الأساسية، وإدخال تحسينات حاسمة الأهمية على مرافق المياه والصرف الصحي.

ثالثاً - انخراط جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

ألف - لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإجراءات المتابعة من جانب الأمم المتحدة

٣٨ - قدمت لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الصادر بشأنها تكليف بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٢٢ تقريرها (A/HRC/25/63) في آذار/مارس ٢٠١٤.

٣٩ - ووجدت لجنة التحقيق أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد ارتكبت وما زالت ترتكب انتهاكات جسيمة ومنهجية لحقوق الإنسان على نطاق واسع عملا بالسياسات الموضوعة على أعلى مستوى في الدولة (انظر A/HRC/25/63، الفقرة ٢٤). وفي حالات كثيرة، قد تشكل هذه الانتهاكات جرائم ضد الإنسانية. وقد وثقت لجنة التحقيق ادعاءات تشمل الإبادة، والقتل العمد، والاسترقاق، والتعذيب، والسجن، والاغتصاب، والإجهاض القسري وغيره من أنواع العنف الجنسي، والاضطهاد لأسباب سياسية ودينية وعرقية وجنسانية، والنقل القسري للسكان، والاختفاء القسري للأشخاص، والفعل اللاإنساني المتمثل في التجويع المطوّل عن عمد.

٤٠ - ولم تتعاون حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع لجنة التحقيق ولم تتح لها إمكانية الدخول. وفي بيان مقدم إلى مجلس حقوق الإنسان خلال حواره التفاعلي بشأن تقرير لجنة التحقيق في ١٧ آذار/مارس ٢٠١٤، أكدت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من جديد أنها ترفض رفضا قاطعا ولاية لجنة التحقيق، ووصفت تقريرها بأنه ”وثيقة مضللة لا يمكنها إقناع أي شخص على الإطلاق“[٦].

٤١ - وفي ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، عند إصدار تقرير لجنة التحقيق، أشاد الأمين العام إشادة كبيرة بعمل اللجنة وقال إنه يساوره بالغ القلق إزاء ما خلص إليه التقرير من نتائج. ونوه بالطابع المستقل للجنة، التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان، وأعرب عن أمله في أن يسهم التقرير في زيادة الوعي الدولي بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان باعتبارها قيما عالمية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وشجع السلطات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التعاون مع المجتمع الدولي من أجل تحسين حالة حقوق

(٦) انظر البيان الذي أدلى به رئيس وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السفير سو سي بيونغ، لدى مجلس حقوق الإنسان في ١٧ آذار/مارس ٢٠١٤.

الإنسان والأوضاع المعيشية لشعبها، وأكد من جديد التزامه القوي بمساعدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في سبيل تحقيق تلك الغاية.

٤٢ - وفي ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، رحبت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، نافي بيلاي، بتقرير لجنة التحقيق وذكرت أن النتائج التي خلص إليها ينبغي التعامل معها بشكل ملح للغاية إذ إنها تشير إلى أن جرائم ضد الإنسانية لا تزال ترتكب بحجم لا يمكن تخيله في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ودعت المفوضة السامية المجتمع الدولي، تمشيا مع التوصيات الواردة في التقرير، إلى استخدام جميع الآليات المتاحة له من أجل ضمان المساءلة، بما في ذلك الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية.

٤٣ - وفي قراره ٢٥/٢٥ المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤، رحب مجلس حقوق الإنسان بتقرير لجنة التحقيق وأكد من جديد ضرورة إحالته إلى هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة وإلى الأمين العام لاتخاذ الإجراء المناسب. وطلب مجلس حقوق الإنسان أيضا إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان متابعة التوصيات الواردة في تقرير لجنة التحقيق وتقديم المزيد من الدعم إلى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بسبل من بينها إنشاء هيكل ميداني لتعزيز رصد وتوثيق حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وضمان المساءلة، وتعزيز المشاركة وبناء القدرات مع حكومات جميع الدول المعنية، والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين، والحفاظ على بروز حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك من خلال الاتصالات المستمرة. وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، اعتمدت اللجنة الثالثة للجمعية العامة مشروع قرار بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (A/C.3/69/L.28/Rev.1). وينص مشروع القرار، ضمن جملة أمور، على أن الجمعية العامة تقرر أن تقدم تقرير لجنة التحقيق إلى مجلس الأمن، وتشجع مجلس الأمن على النظر في استنتاجات اللجنة وتوصياتها ذات الصلة واتخاذ الإجراءات المناسبة لكفالة المساءلة، بسبل من بينها النظر في إمكانية إحالة الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى المحكمة الجنائية الدولية والنظر في نطاق جزاءات فعالة محددة الأهداف تُفرض على من يبدو أنهم يتحملون القسط الأوفر من المسؤولية عن الأعمال التي قالت عنها اللجنة إنها ربما تشكل جرائم ضد الإنسانية.

٤٤ - وفي ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٤، أبلغت حكومة جمهورية كوريا رسميا المفوضة السامية لحقوق الإنسان أنها على استعداد لاستضافة الهيكل الميداني التابع لمفوضية الأمم المتحدة

لحقوق الإنسان الذي صدر بشأنه تكليف من مجلس حقوق الإنسان. والأعمال التحضيرية جارية، ويؤمل في أن يكون الهيكل الميداني جاهزا للعمل في الربع الأول من عام ٢٠١٥.

٤٥ - وسعت مفوضية حقوق الإنسان إلى موافاة البعثة الدائمة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بانتظام بتقارير مستكملة عن الخطوات المتخذة لتنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان.

٤٦ - وفي البيان الذي أدلت به جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أثناء النظر في نتائج استعراضها الدوري الشامل خلال الدورة السابعة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أشارت إلى أن الحكومة ترغب في تلقي مساعدة تقنية من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتواصل المفوضية استكشاف النطاق المحتمل لمثل هذه المساعدة مع البعثة الدائمة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في جنيف.

باء - عملية الاستعراض الدوري الشامل

٤٧ - يرحب الأمين العام بمشاركة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في استعراضها الدوري الشامل الثاني الذي أجري في أيار/مايو ٢٠١٤، والذي اعتمد مجلس حقوق الإنسان نتائجه في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

٤٨ - وفي أعقاب الاستعراض الأول الذي أجري في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، رفضت الحكومة ٥٠ توصية من أصل ١٦٧ توصية. ولم تشر إلى التوصيات التي حظيت بتأييدها، ولكن قبل بضعة أيام من الاستعراض الثاني ، أعلنت الحكومة أنها قررت قبول ٨١ توصية من التوصيات البالغ عددها ١٦٧ توصية المقدمة خلال الاستعراض الأول. وتتعلق التوصيات المقبولة أساسا بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والمرأة، والطفل، والنهج القائم على الحقوق إزاء التنمية، ولم شمل الأسر المنفصلة في شبه الجزيرة الكورية، وتعزيز التعاون مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة. وذكرت الحكومة أن التوصيات المقبولة إما جرى تنفيذها أو أنها قيد التنفيذ.

٤٩ - وبعد الاستعراض الدوري الشامل الثاني، رفضت الحكومة صراحة ٨٣ توصية من أصل ٢٦٨ توصية، بما في ذلك العديد من التوصيات ذات الصلة بلجنة التحقيق. وأثناء الاستعراض، نفت الحكومة وجود معسكرات للاعتقال السياسي، ودفعت بأن حرية الدين مكفولة نظرا لأن الدولة تحترم الحياة والمراسم الدينية، وتكفل حرية إنشاء الكنائس والمباني الدينية الأخرى (انظر A/HRC/27/10، الفقرة ٦٠). وأكدت الحكومة أيضا أن الدستور والتشريعات تكفل تماما حرية السفر وأن الناس يتمتعون بحرية السفر داخل البلد وإلى الخارج بعد الامتثال للإجراءات الرسمية اللازمة (المرجع نفسه، الفقرة ٦٢). وذكرت أن حرية التعبير

محمية حماية تامة بموجب القانون وأن المواطنين يمكنهم التعبير عن آرائهم من خلال الإذاعات والصحف والمجلات (المرجع نفسه، الفقرة ٦٣). ونفت الحكومة وجود حالات اختطاف دولي واختفاء قسري (المرجع نفسه، الفقرتان ١٢٢ و ١١٩).

٥٠ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، عرضت الحكومة موقفها فيما يتعلق ببقية التوصيات المتبقية المنبثقة عن الدورة الثانية، مشيرة إلى قبولها ١١٣ توصية من أصل ٢٦٨ توصية. وأعربت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن التزامها بالعمل بشكل وثيق مع الوكالات الإنسانية من أجل ضمان وصولها بحرية ودون عوائق إلى جميع السكان المحتاجين، بسبل من بينها تهيئة ظروف رصد مرضية، وضمان الشفافية في توزيع المعونة الإنسانية ووصولها إلى أضعف المواطنين. كما تعهدت الحكومة بزيادة فرص الحصول على الغذاء والرعاية الصحية والتعليم والسكن اللائق في جميع أنحاء البلد، وتعزيز تعاونها مع المنظمات الإنسانية الدولية تحقيقا لهذه الغاية. وبالإضافة إلى ذلك، أعربت أيضا عن التزامها بالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية من أجل مواجهة التحديات والعقبات القائمة في مجال حقوق الإنسان، بوسائل منها التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والعمل مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٥١ - وقبلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية توصيات تتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بطرق منها ضمان المساواة في المعاملة بين المرأة فيما يتعلق بالحق في الغذاء والتعليم والعمل. وتعهدت أيضا بتعزيز الجهود الرامية إلى معالجة مسألتي العنف ضد المرأة والاتجار بالنساء والأطفال.

٥٢ - وأعربت الحكومة عن التزامها بتعزيز استقلال السلطة القضائية، وبتكريس الحق في المحاكمة العادلة وضمانات مراعاة الأصول القانونية الواجبة تكريسا تاما، وبإنشاء آلية وطنية لاستعراض الشكاوى الفردية فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان. وقبلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أيضا توصيات تتعلق بزيادة تعزيز وحماية الحق في حرية الفكر والوجدان والدين والحق في حرية التعبير.

رابعا - الاستنتاجات

٥٣ - يرحب الأمين العام بالالتزامات التي تعهدت بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ في سياق استعراضها الدوري الشامل الثاني. ويؤكد الأمين العام مجددا أن منظومة الأمم المتحدة على أهبة الاستعداد لمساعدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

٥٤ - ومع ذلك، تؤكد النتائج التي خلصت إليها لجنة التحقيق على أنه يلزم القيام بإصلاحات مؤسسية عميقة وإعادة هيكلة النظام الاقتصادي من أجل تعزيز وحماية الحقوق الأساسية لشعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أساس غير تمييزي.

٥٥ - وترتب الحالة الراهنة أيضا مسؤولية على المجتمع الدولي الذي يتعين عليه أن يبذل كافة الجهود الممكنة والمعقولة لضمان إنهاء الانتهاكات المنهجية الجسيمة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان الوارد وصفها في هذا التقرير وفي تقارير الأمين العام السابقة، وأن تتم محاسبة المسؤولين عن الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وفي هذا الصدد، فإن مبادرة الدول الأعضاء للعمل بمقتضى توصيات اللجنة المتعلقة بالمساءلة هي أمر محل ترحيب. ومن شأن مناقشة هذه الشواغل في مجلس الأمن أن يسمح بالاضطلاع بتقييم وإجراءات أكثر شمولا عند معالجة شواغل الأمن والاستقرار في شبه الجزيرة الكورية.

خامسا - التوصيات

٥٦ - يتقدم الأمين العام بالتوصيات التالية:

(أ) إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية:

'١' ترجمة الالتزامات المتعهد بها خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل إلى تدابير متابعة محددة من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد بشكل فعال؛

'٢' النظر عن كثب في توصيات لجنة التحقيق الدولية واستنتاجاتها وقبول المزيد من التوصيات المقدمة أثناء عملية الاستعراض الدوري الشامل وعن طريق الآليات الدولية لحقوق الإنسان؛

'٣' دعوة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والآليات المستقلة الأخرى لحقوق الإنسان إلى زيارة البلد؛

'٤' التماس المساعدة التقنية من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والعمل بشكل بناء مع هيكلها الميداني؛

'٥' العمل بصورة مجدية مع جميع الدول الأعضاء المعنية فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بإيجاد حل لحالات الاختطاف الدولي والاختفاء القسري؛

'٦' إتاحة إمكانية الوصول للوكالات الإنسانية دون عوائق، بما يلزم لإيصال المساعدة الإنسانية إلى سكان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وفقا للاحتياجات؛

(ب) إلى المجتمع الدولي:

'١' المواصلة الممكنة من جانب الدول الأعضاء لنظرها في الإجراءات المناسبة لمتابعة تقرير لجنة التحقيق، التي من المقرر أن توصي بها الجمعية العامة، وفقا لما طلبه مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٥ /٢٥؛

'٢' زيادة توفير التمويل الكافي والمستدام لجهود المساعدة الإنسانية وفقا للمبادئ الرشيدة للجهات المانحة الإنسانية، ولا سيما توفير الأغذية والأدوية، من أجل تحسين الأوضاع الإنسانية وحالة حقوق الإنسان في البلد؛

'٣' العمل على التقليل إلى أدنى حد مما يترتب على الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من آثار ضارة من الناحية الإنسانية من خلال التعاون التام مع وكالات الأمم المتحدة التي تعمل على الأرض؛

'٤' المشاركة في الأنشطة التي تدعم تنفيذ التوصيات المقدمة أثناء عملية الاستعراض الدوري الشامل، والمقدمة من الآليات الدولية لحقوق الإنسان؛

'٥' احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية، وهو من مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان، والامتناع عن إعادة الأشخاص الذين يلتمسون اللجوء قسرا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بالنظر إلى المخاطر الجسيمة التي تواجههم عند العودة.